

# 9697 - الأوقات المنهية عن الصلاة فيها هل يكون النهي عن الصلاة المكتوبة أيضا أم صلاة النافلة فقط؟

صالح اللحيدان

تسأل اختنا وتقول بالنسبة للأوقات المنهية عن الصلاة فيها هل يكون النهي عن الصلاة المكتوبة أيضا أم صلاة النافلة فقط؟ مثلا شخص نام قبل العصر ولم يستيقظ الا عند الغروب - [00:00:00](#) يصلي العصر مباشرة؟ أم ينتظر حتى تغيب الشمس هذا النهي انما هو عن ابتداء النوافل اما اداء الفرائض التي نام الانسان عنها او نصها فتذكرها في تلك اللحظة هي تصلى وقت - [00:00:14](#) تذكرها او وقت الاستيقاظ الا اذا كانت الشمس على حد المغيب ضيفت صارت كأنما ركبت على الارض في هذه الحالة ينتظر دقائق حتى يختفي قرصها ثم يصلي العصر التي فاتته - [00:00:32](#) لكن من ادرك ركعة قبل الغروب فقد ادرك الصلاة في وقتها وان كان الوقت في هذه الحال وقتا مضيقا في اخر ضيقا في اخر الوقت وقت الجواز كذلك وقت طلوع الشمس - [00:00:51](#) اذا قام والشمس على حد البزوغ يحسن ان يتريث الى ان ترتفع دقائق بسيطة الكرام وهذا ينبغي للانسان ان يستعد يتهيا اداء هذه العبادة في وقتها. وان يأخذ بالاسباب المعينة - [00:01:12](#) وفي هذا الزمن قد كثرت الاسباب المعينة وقل العذر لمن يريد ان يعتذر وكأن الله جل وعلا اراد ان يقيم الحجة على الناس في الكبير والصغير لما ضعفت همم وتراجعت عزائمهم. فنسأل الله ان يرزقنا العزيمة الصادقة على فعل الخير - [00:01:33](#)